

التخيب وإفساد ذات البين	عنوان الخطبة
١/ معنى التخيب وحكمه ٢/ أمثلة على التخيب ٣/ التحذير من إفساد العلاقات بين الناس ٤/ انتشار التخيب في وسائل الإعلام ٥/ أثر التخيب وعظم ضرره	عناصر الخطبة
سليمان الحربي	الشيخ
٩	عدد الصفحات

الخطبة الأولى:

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّهِ فَلَا هَادِيَ لَهُ،
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ سَارَ عَلَى نَهْجِهِ وَاقْتَفَى أَثَرَهُ
إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلِّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.



khutabaa.com

ص.ب 156528 الرياض 11788
+966 555 33 222 4
info@khutabaa.com

أَمَّا بَعْدُ: فَأَوْصِيكُمْ وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ - جَلَّ وَعَلَا-، فَقَدْ قَالَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ) [الحشر: ١٨].

إِخْوَتِي فِي اللَّهِ: إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْبَلَايَا وَكَبِيرِ الْإِثْمِ مَا أَسْمَتُهُ الشَّرِيعَةُ بِالتَّحْيِيبِ، وَهُوَ الْإِفْسَادُ فِي الْعِلَاقَاتِ الْأَجْنِمَاعِيَّةِ بَيْنَ الزَّوْجِ وَزَوْجِهِ، وَالصَّدِيقِ وَصَدِيقِهِ، وَالْإِبْنِ وَأَبِيهِ أَوْ أَخِيهِ، وَالْمُوظَّفِ مَعَ رَئِيسِهِ، وَالْعَامِلِ مَعَ كَفِيلِهِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعِلَاقَاتِ وَالرَّوَابِطِ.

وَهُوَ كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الدُّنُوبِ؛ لِأَنَّهُ إِفْسَادٌ بَيْنَ النَّاسِ وَزَرْعٌ لِلْفِتْنَةِ، وَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَبَّبَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا، أَوْ عَبْدًا عَلَى سَيِّدِهِ"، وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "إِيَّاكُمْ وَسُوءُ ذَاتِ الْبَيْنِ؛ فَإِنَّهَا الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ: تَخْلِقُ الشَّعْرَ، وَلَكِنْ تَخْلِقُ الدِّينَ".



قَالَ الْمَنَاوِي: "فَإِنْ انْضَافَ إِلَيْهِ -أَيِ التَّحْيِيبِ- أَنْ يَكُونَ الرَّوْجُ أَوْ السَّيِّدُ جَارًا أَوْ ذَا رَحِمٍ تَعَدَّدَ الظُّلْمُ", وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: "وَهُوَ -أَيِ التَّحْيِيبِ- مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ، وَإِذَا كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَدْ نَهَى أَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَأَنْ يَسْتَأْمَ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَسْعَى فِي التَّفْرِيقِ بَيْنَ رَجُلٍ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ وَأَمَّتِهِ حَتَّى يَتَّصِلَ بِهِمَا؟!... فَإِنْ طَلَبَ الْعَاشِقُ وَصَلَ مَعشُوقَهُ وَمُشَارَكَةَ الرَّوْجِ وَالسَّيِّدِ، فَفِي ذَلِكَ مِنْ إِثْمٍ ظَلَمَ الْغَيْرَ مَا لَعَلَّهُ لَا يَقْضُرُ عَنْ إِثْمِ الْفَاحِشَةِ، وَإِنْ لَمْ يُرَبِّ عَلَيْهَا، وَلَا يَسْقُطُ حَقُّ الْغَيْرِ بِالتَّوْبَةِ مِنَ الْفَاحِشَةِ؛ فَإِنَّ التَّوْبَةَ وَإِنْ أَسْقَطَتْ حَقَّ اللهِ فَحَقُّ الْعَبْدِ بَاقٍ لَهُ الْمُطَالَبَةُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِنَّ مَنْ ظَلَمَ الْوَالِدَ إِفْسَادَ وَلَدِهِ وَفَلَدَةَ كَبِدِهِ، وَمَنْ هُوَ أَعَزُّ عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ، فَظَلَمَ الرَّوْجَ بِإِفْسَادِ حَبِيبَتِهِ وَالْجِنَايَةَ عَلَى فِرَاشِهِ أَعْظَمَ مِنْ ظُلْمِهِ بِأَخْذِ مَالِهِ كُلِّهِ؛ وَهَذَا يُؤْذِيهِ ذَلِكَ أَعْظَمَ مِمَّا يُؤْذِيهِ أَخْذُ مَالِهِ، وَلَا يَعْدِلُ ذَلِكَ عِنْدَهُ إِلَّا سَفْكُ دَمِهِ".

وَمِثْلُهُ مَا لَوْ حَبَّبَ الْمُوظَّفَ أَوْ الْمَكْمُولَ لِبَاطِي عِنْدَهُ، وَقَالَ النَّوَوِيُّ: "فَيَحْرُمُ أَنْ يُحَدِّثَ مَمْلُوكٌ لِرَجُلٍ أَوْ زَوْجَتِهِ أَوْ ابْنِهِ أَوْ غُلَامِهِ أَوْ نَحْوِهِمْ بِمَا يُفْسِدُهُمْ بِهِ عَلَيْهِ، إِذَا لَمْ يَكُنْ أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيًا عَنْ مُنْكَرٍ".



إِنَّ ظَاهِرَةَ التَّحْيِيبِ فِي الْعِلَاقَاتِ انْتَشَرَ وَكَثُرَ بِأَسْبَابِهَا قَطْعُ الْعِلَاقَاتِ
وَالْأَرْحَامِ وَنِسْبُ الطَّلَاقِ، فَكَمْ مِنْ امْرَأَةٍ جَلَسَتْ مَعَ أُخْتِهَا وَهِيَ تَشْكُو
إِلَيْهَا بَعْضَ أَخْطَاءِ زَوْجِهَا الَّتِي
لَا تَخْلُو مِنْهَا الْبُيُوتِ، فَتَجِدُهَا تُدْكِي النَّارَ وَتَضْرِمُهَا بَيْنَهُمَا، وَتَبْدَأُ بِتَعْدَادِ
أَخْطَائِهِ لَهَا وَتُضَحِّمُهَا، وَتَمْلَأُ صَدْرَهَا عَلَى زَوْجِهَا، وَقَدْ تَكُونُ هِيَ -
أَيْضًا- تُعَانِي مِنْ هَذِهِ الْمَشَاكِلِ، لَكِنَّهُ الْإِفْسَادُ وَالتَّحْيِيبُ وَالْحَدِيدَةُ!

وَيَكْثُرُ هَذَا مَعَ الضَّرَائِرِ، فَتَجِدُهَا تُزْهِدُهُ فِي زَوْجَتِهِ الْأُخْرَى، وَتَذْكُرُ لَهُ
مَعَايِبَهَا لِتَنْفِرَ بِهِ، وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ- قَالَ: "لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَأَ مَا فِي إِنْثَائِهَا".

وَكَمِ مِنْ رَجُلٍ حَبَّبَ أَحَاهُ عَلَى زَوْجَتِهِ وَزَهَّدَهُ فِيهَا وَبِحُقُوقِهَا؟! أَوْ شَجَّعَهُ
عَلَى التَّفْصِيرِ فِي حَقِّهَا، وَإِنْ كَانَ بَيْتَابِ النَّاصِحِينَ!.



وَلِهَذَا فَإِنَّ رَسُولَنَا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ لَمَّا سَأَلْنَا
 أَزْوَاجَهُ النَّفَقَةَ، وَنَزَلَ أَمْرُ اللَّهِ لَهُنَّ بِالتَّخْيِيرِ بَيْنَ الْبَقَاءِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَبَيْنَ الطَّلَاقِ، فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ، فَقَالَ: "يَا عَائِشَةُ! إِنِّي أُرِيدُ
 أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكَ أَمْرًا، أَحَبُّ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَشِيرِي أَبَوَيْكَ"،
 قَالَتْ: وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَتَلَا عَلَيْهَا الْآيَةَ، قَالَتْ: "أَفِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 أَسْتَشِيرُ أَبَوَيْ؟! بَلْ أَحْتَارُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ لَا تُخْبِرَ
 امْرَأَةً مِنْ نِسَائِكَ بِالَّذِي قُلْتُ، كَأَنَّ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - تَوَقَّعَتْ أَنَّهُ
 إِذَا لَمْ يُخْبِرْ أَحَدًا مِنْ زَوْجَاتِهِ يَكُونُ فِيهِنَّ مَنْ يَحْتَارُ الدُّنْيَا، فَيَفَارِقُهَا النَّبِيَّ -
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَأَهْنَأُ إِذَا سَمِعَنَ بِاخْتِيَارِهَا هِيَ لَهُ اقْتَدِينَ بِهَا
 فَيَحْتَزُّنَهُ، وَكَذَلِكَ فَعَلَتْ.

فَقَالَ الرَّسُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "لَا تَسْأَلْنِي امْرَأَةً مِنْهُنَّ إِلَّا
 أَخْبَرْتُهَا؛ إِنَّ اللَّهَ
 لَمْ يَبْعَنِي مُعْتَنًا وَلَا مُتَعَنَّتًا، وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُبَسِّرًا، فَجَعَلَ عَدَمَ
 إِخْبَارِهِنَّ فِيهِ تَعْنَتْ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ بِالْإِخْبَارِ تَشْجِيعٌ لَهُنَّ بِالْبَقَاءِ وَاقْتِدَاءٌ
 بِهَا، وَسَهْلٌ عَلَيْهِنَّ اخْتِيَارَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالِدَارَ الْآخِرَةَ.



وَقَدْ يَكُونُ التَّحْيِيبُ بَيْنَ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ مَعَ أُمَّهَاتِهِمْ أَوْ آبَائِهِمْ، بَلْ إِنَّ بَعْضَ الْبَنَاتِ تَسُبُّ أُخْتَهَا عِنْدَ وَالِدَتِهَا وَمَمْلَأُ صَدْرَهَا عَلَيْهَا؛ لِتَظْفَرَ بِهَا هِيَ وَبَنَاتِهَا فَقَطًّا!، وَهَذَا هُوَ الْعُدْوَانُ وَالتَّحْيِيبُ الْعَظِيمُ أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةِ وَابْنَتِهَا.

أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) [الأنفال: ١].

بَارَكَ اللَّهُ لِي وَلَكُمْ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَنَفَعَنِي وَإِيَّاكُمْ بِمَا فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ، أَقُولُ مَا سَمِعْتُمْ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ لِي وَلَكُمْ وَلِسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ وَخَطِيئَةٍ، فَاسْتَغْفِرُوهُ وَتُوبُوا إِلَيْهِ؛ إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ.



الخطبة الثانية:

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِحْسَانِهِ، وَالشُّكْرُ لَهُ عَلَى عَظِيمِ فَضْلِهِ وَامْتِنَانِهِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ تَعْظِيمًا لِشَأْنِهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الدَّاعِي إِلَى جَنَّتِهِ وَرِضْوَانِهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَأَعْوَانِهِ، أَمَّا بَعْدُ:

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ صُورَ التَّحْيِيبِ عَبْرَ وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ صَارَتْ أَشَدَّ، فَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ التَّحْيِيبُ مِنْ شَخْصٍ لِشَخْصٍ مُعَيَّنٍ، بَلْ قَدْ يَكُونُ التَّحْيِيبُ عَبْرَ وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ وَالتَّوَاصُلِ الْاجْتِمَاعِيِّ؛ وَذَلِكَ بِنَشْرِ مَا يُفْسِدُ الْعِلَاقَاتِ بَيْنَ النَّاسِ عَبْرَ الْحَدِيثِ عَنْ تَهْيِيجِ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا، أَوْ الْابْنِ عَلَى أَبِيهِ، وَتَفُكُّكِ الْأُسْرَةِ، بَلْ قَدْ يَكُونُ إِلَى مَا هُوَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ وَهُوَ تَحْيِيبُ الرَّعِيَّةِ عَلَى الرَّاعِي؛ وَذَلِكَ بِنَشْرِ مَسَاوِيهِ وَعُيُوبِهِ، فَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الظُّلْمِ وَأَشْنَعُهُ؛ لِأَنَّ فَسَادَهُ عَرِيضٌ وَعَظِيمٌ، وَيُؤَدِّي إِلَى فَسَادِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَهُوَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، كَمَا جَاءَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً؛ يَجِيءُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ



khutabaa.com

ص.ب 156528 الرياض 11788

+966 555 33 222 4

info@khutabaa.com

كَذًا وَكَذًا، فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، قَالَ: ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ قَالَ: فَيُذِنُهُ مِنْهُ وَيَلْتَرِمُهُ، وَيَقُولُ: نَعَمْ أَنْتَ".

فَهَذِهِ الْفِتْنُ هِيَ الَّتِي تَحْصُلُ بِسَبَبِ التَّحْيِيبِ وَالْإِفْسَادِ؛ وَهَذَا قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ: "اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا"، وَقَوْلُهُ: "اسْتَوْصُوا" جَاءَ بِالسِّينِ الَّتِي تُفِيدُ الطَّلَبَ، أَي: أَوْصُوا بَعْضَكُمْ بَعْضًا بِالْوَصَايَةِ بِالنِّسَاءِ، وَحَفِظِ حُقُوقَهُنَّ، لَا أَنْ تَكُونَ الْمَجَالِسُ عَلَى عَكْسِ ذَلِكَ، فَالْمَجْلِسُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْهُ الْمَرْءُ وَقَدْ زَهَدَ فِي أَهْلِهِ، وَتَضَحَّحَتْ فِي عَيْنِهِ عُيُوبُهَا لَا خَيْرَ فِيهِ وَلَا فِي جُلَسَائِهِ، وَالْمَجْلِسُ الَّذِي يُفْسِدُ عِلَاقَةَ الْإِبْنِ بِأَبِيهِ أَوْ إِخْوَانِهِ لَا خَيْرَ فِيهِ وَلَا فِي أَقْرَانِهِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَأَحْيَانًا يُحِبُّبُ الرَّجُلُ الْأَبَ عَلَى ابْنِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَشْعُرَ، فَتَجِدُهُ يُسْقِطُ ابْنَهُ مِنْ عَيْنِهِ وَيَذْكُرُ مَعَايِبَهُ، وَلَا يَخْلُو أَحَدًا مِنْ قُصُورِ، فَيَكْرَهُهُ أَبُوهُ، وَقَدْ يَكُونُ هَذَا الْمُتَكَلِّمُ لَمْ يَشْعُرْ بِمَا جَنَى، لَكِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيَّ إِفْسَادٍ أَوْقَعَتْهُ كَلِمَاتُهُ؟! فَإِنْ لَمْ يُشْنِ عَلَيْهِ أَمَامَ وَالِدِهِ بِمَا يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْحَيْرِ فَلَا يُفْسِدُ مَا بَيْنَهُمَا مِنْ



الوَدِّ، وَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ غَافِلٍ عَنِ مَعَايِبِ صَاحِبِهِ أَوْ وَالِدِهِ أَوْ زَوْجِهِ أَوْ رَئِيسِهِ أَوْ وِلي أَمْرِهِ، فَيَأْتِي مَنْ يُشْعَلُهُ بِمَا كَانَ مُتَغَافِلًا عَنْهُ مِمَّا لَا يَفْقِدُ عَلَى مُدَافَعَتِهِ بِالشَّرْعِ، أَوْ لَا يَدْرِي مَا الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ تَجَاهَ هَذَا السُّلُوكِ، فَيَضِلُّ وَيُضِلُّ.

وَخِتَامًا -عَبَادَ اللَّهِ- فَإِنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ بِالْيَسِيرِ وَلَا بِالْهَيْئِ، هِيَ حَالِقَةُ تَحَلُّقِ دِينِكَ وَتَأْكُلُ حَسَنَاتِكَ، فَاحْفَظْ لِسَانَكَ عَنِ الْآخَرِينَ وَعَنْ عِلَاقَاتِهِمْ، إِلَّا بِمَا نُحِبُّ أَنْ يَسْمَعَهُ اللَّهُ مِنْكَ، واحذر هذه الأجهزة أن تُفْسِدَ عِلَاقَاتِ النَّاسِ وَزَوَاجَاتِهِمْ بِسَبَبِ بَطْرِكَ وَطُعْيَانِكَ أَوْ حَدِيثِكَ وَكَلَامِكَ؛ "وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟!".

ثُمَّ صَلُّوا وَسَلِّمُوا عَلَى رَسُولِ الْهُدَى وَإِمَامِ الْوَرَى، فَقَدْ أَمَرَكُمْ رَبُّكُمْ فَقَالَ - جَلَّ وَعَلَا -: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) [الأحزاب: ٥٦].

